

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٣٩ لسنة ١٩٦٣

يربط ميزانية شؤون الأعيان الموقوفة المسماة لمحافظة الفيوم

للسنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعل القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ المعدل بالقانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٦١ والقانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعل القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٢ بتسليم الأعيان التي تديرها وزارة الأوقاف إلى الهيئة العامة للإصلاح الزراعي والمجالس المحلية ؛

وعل موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - تقررت مصروفات الأعيان الموقوفة التي سلمت لمحافظة الفيوم لإدارتها نيابة عن وزارة الأوقاف للسنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤ بمبلغ ٥,٩٩٠ جنيها (خمسة آلاف وتسعمائة وتسعين جنيها) موزعة حسب الجدول حرف (١) المرفق .

مادة ٢ - تقررت إيرادات الأعيان سالفة الذكر للسنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤ بمبلغ ٥,٩٩٠ جنيها (خمسة آلاف وتسعمائة وتسعين جنيها) موزعة حسب الجدول حرف (ب) المرفق .

مادة ٣ - لوزير الإدارة المحلية سلطة نقل الوظائف والاعتمادات من محافظة إلى أخرى بعد الاتفاق مع وزير الأوقاف .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ ربيع الآخر سنة ١٣٨٢ (٢٨ أغسطس سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

ميزانية السنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤

مجلس محافظة الفيوم

الملحق رقم ١ - شؤون الأعيان الموقوفة

جدول حرف (١) المصروفات

جني

باب ١ - مرتبات وأجور ... .. ٤٦٠

» ٢ - مصروفات عامة ... .. ١٤٠

مصروفات غير مبوبة ... .. ٥٢٩٠

الجملة ... ٥٩٩٠

جدول حرف (ب) الإيرادات

تقديرات سنة		
١٩٦٢	١٩٦٣	
جني	جني	
-	١٦٧٠	إيجار المباني
-	٤٢٠	إيجار الأراضي الفضاء
-		المتنظر تحصيله من متاجر المباني والأراضي
-	٥٥	الفضاء
-	٥٠	إيرادات متنوعة
-	١٧٥٥	إيجار الأطنان والحدائق
-		المتنظر تحصيله من متاجر إيجار الأطنان
-	٢٠٤٠	والحدائق
-	٥٩٩٠	الجملة